

الذي عزم وانه كانت هي نفس ام سلمة واقبلت حلالا وفيه امرأة
الابنة نكاح تلك البنت والابن حراما ولكن وانما لا يخرج بنت رسول الله
وبنت عذرا مائة مكافاة احد ابدا المراد من كونها تحت رجل النكاح انما
نزه عن الجمع بينها للمؤمن خوف الفتنة على بنته ولا يزوج ابنته بسبب
ابناء فاطمة وفتح ايزاء البقرة على السلام حرام وانما كان مما اصله من هذا
من خصايبه قارئة لعامة الذين يؤذون الله ويكولون لعنهم الله في
الدنيا والاخرة وقيل ليس المراد به النبي عجمها بل معناها علم من
فضل الله امرها لا يجمعان كما قال السريين النضر والله لا تكسر نية
الدينج وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعها ويكون معنى لست
أحرم حلالا لا قول شيئا مما يحكم الله فان احرم شيئا لم يكسب عن
تحريمه فيكون الجمع بينهما من جهة محرمات النكاح م عروبين العاص
رضي الله عنه قوله فتح مصر لرضي الله عنه ما رواه عن النبي عجمها
لذ في الصحيحين سنة احاديث انذرت الجارية بجدتها ومم بجرنين
احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المراد بمعنى فاصل ما بين صامتنا
وصيام اهل الكتاب بلكة بضم الهمزة هي الفتنة المستخرجة عن اهل الكتاب
اذا ناموا كان لعرجل لهم معاودة الكفر والشرب فاباح الله لنا واكل
تلك الاكلة موقفا من ثلثة التوبة م عثمان بن عوف رضي الله عنه
انما نقول المراهقين يسبقون الاغنياء يوم القيمة والجنة باربعين سنة
اخرى فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بمئة مائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفخر فيصير يتقدم على الفقير
باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بمائة او بقول المراد
باربعين حيفا التكليل لا التصديق فلا منافاة او نقول الذي ذكره في حقه
يحمل انه يكون شافعا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان
سنة الدخول عينا التصبر الى الفاقة ذكره في قوت التوبه فوجاء
في الرواية ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين حيفا والمولى

بشع م
الرواية

يرطونها

يدخلونها بعد ما يلبسها بخيطة وفقراء الكفا ريد خلوة النار جعلناهم
بمئة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان سبق في التحول لا يستلزم فتح
التراب على من مات قبل قد يكون بعض من تأخر كما ذكر في نفع المواليم في
وجوه البريات ارفع درجة مما سبقه في التحول يحكى ان علي بن عبد الله
سار رجل قال انما من فقم المراد من فقم الاية امرأة ذوى اليربا قال
فقال الله من سكنه قال نعم فقامت من الاغنياء قارفاة الى غار حرا
فقال النبي من الملكة قارفاة من الملكة قارفاة من الملكة
بما يقال في الرواية ان يدخل منه الصائمون بهن يلو صفة بعد صفة لاسمائه وهم
الذين يكفرون الصوم لئلا ينفسهم ويقفوا على التقوى وهو ما حملوا تقب
المعنى في صياهم خصوصا باب فيه الرضى والامان من العطف قبل كنههم
من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث اخر وهو
من توفاه فاحسن الوضوء فمما لا يشهد الا الاية وجهه لا يشهد له
والشهادة محو اعديه ويراد الله تعالى جعل من التوابين واجعل من المتطهرين
فقد لا غناية ابواب الجنة يدخل من ايمانها فضلا للجمع فلما يجوز ان يعرف
الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول ابواب الجنة ان لم يكن من
كثرة الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمون امة محمد م سوا صائمي صيامهم
رمضان فعنه لا يدخل من الايمان الا هذه الامة كذا الاقر للوجه الاخر
يقال ان الصائمون فيقوموا لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا العلق فلم يدخل
احد في ابو عبيد بن جهم انما على الرواية عند ان لا يدخل من غير سيرة ارباب
الجواد بالنفع والارباب في حال الفرس يجوز جوده بالفتح فهو جواد اذا قال
لجوهي يعني به الفرس الساجد للبيد للتمتع للتمتع في المدة بولك كذا
يقال عنك على التبرج يستدجيه التبرج ما عوام لا يقطعوا الجواد على
من فاعل سيرة يعني لا يقطع ارباب المذكور المواضع التي هي حلالها تلك
الشيء وقيل ان عظم قدرة الله تعالى وانشاء الجنة اشرف خلقه روي
ان الجنة لسوقا وهو معروف في تدريوت وانما اثبت اضره المراد بها